



ميثاق الطالب



الكلية التطبيقية



المحتوى

٢	تعريف الميثاق.....
٢	الفئة المستهدفة.....
٣	أهداف الميثاق.....
٤	الحقوق الاكاديمية للطالب.....
٦	الحقوق غير الاكاديمية للطالب.....
٧	الواجبات الاكاديمية للطالب/ة.....
٨	الواجبات غير الاكاديمية للطالب/ة.....
٩	لجنة التوعية بحقوق الطلاب.....
٩	مهام اللجنة.....



تعريف الميثاق

مجموعة من الالتزامات والتوجيهات والمعايير والممارسات المتفق عليها، المنبثقة من الشريعة الإسلامية، وسياسة التعليم بالمملكة العربية السعودية، ورؤية جامعة الباحة ورسالتها وأهدافها وقيمها، وأهداف الكلية التطبيقية والتي تسعى الجامعة إلى الالتزام بها، وتوجيه طلابها لتحمل مسؤولياتهم، والالتزام ببندود الميثاق حقوقاً وواجبات.

الفئة المستهدفة

تسري القواعد والمعايير الواردة في الميثاق على جميع طلاب وطالبات الكلية التطبيقية بجامعة الباحة وجميع الجهات التنظيمية ذات العلاقة داخل الجامعة. ويلتزم منسوبو الجامعة كافة بهذه المعايير، سواء كانوا من أعضاء هيئة التدريس أو معاونهم أو الإداريين والفنيين والطلاب والطالبات والعمال، وتتخذ الجامعة والكلية التطبيقية الإجراءات اللازمة للتأكد من أن جميع منسوبيها ملتزمين بمبادئ هذا الميثاق، وذلك من خلال تطبيق ما فيه، وفهمه، ونشره بصورة تحقق المطلوب



أهداف الميثاق

- رفع مستوى الوعي والثقافة بالحقوق والواجبات، وتنمية روح المسؤولية لدى طلاب وطالبات الكلية، ومساعدتهم على الالتزام بالمعايير الأخلاقية لضمان الحقوق، وتحقيق مناخ عمل صحي يسمح بالارتقاء بمستوى الأداء، ويعمل على النهوض بالجامعة .
- نشر القيم والمبادئ الأخلاقية المهنية لدى طلبة الجامعة وتعزيزها، والالتزام بها في أنفسهم، ومع الآخرين، في تعاملهم داخل الجامعة وخارجها.
- تعريف الطلاب والطالبات بحقوقهم، وتبصيرهم بواجباتهم الجامعية، وفقا للوائح والأنظمة المعتمدة
- غرس ثقة طلاب وطالبات الجامعة في خدماتها، على كافة المستويات بالأداء الأكاديمي والإداري لدى جميع منسوبي الجامعة بما يخدم الطالب/ة، من خلال تعريف كل من له علاقة بالطالب/ة بحقوقهم وواجباتهم.



حقوق الطالب/ة

الحقوق الأكاديمية للطالب

- ١- أن توفر الجامعة للطالب/الطالبة بيئة جامعية دراسية مناسبة؛ لتحقيق الاستيعاب والدراسة بيسر وسهولة بما يتناسب مع رسالة الجامعة
- ٢- الاطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة وإجراء تسجيله في المقررات التي يتيحها له النظام وقواعد التسجيل، مع مراعاة ترتيب الأولويات في التسجيل للطلاب وفق ضوابط عادلة عند عدم إمكانية تحقيق رغبات جميع الطلاب في تسجيل مقرر ما.
- ٣- حذف أي مقرر أو إضافة آخر أو حذف الفصل الدراسي بأكمله، وفقا لما يتيح نظام الدراسة والتسجيل في الجامعة، وذلك في الفترة المحددة لذلك والمعلن عنها لعموم الطلاب والطالبات .
- ٤- إجراء التحويل الداخلي أو الخارجي، أو تحويل نظام الدراسة، حسب اللوائح والأنظمة وحسب إمكانات الجامعة
- ٥- الحصول على المادة العلمية والمعرفة المرتبطة بالمقررات الجامعية التي يدرسها وذلك وفقا للأحكام واللوائح الجامعية التي تحكم العمل الأكاديمي
- ٦- الحصول على خطة المقرر الدراسي عند بدء الدراسة الذي يشتمل على :

- معلومات عن أستاذ المقرر
- أهداف المقرر ومخرجاته التعليمية
- الجدول الزمني لتنفيذ المقرر
- أساليب وطرق تقييم الطالب
- الأنشطة التي تتعلق بالمادة الدراسية
- استراتيجيات التدريس الاختبارات التطبيقات العملية على المادة
- توزيع المهارات الواجب اكتسابها
- المراجع مصادر المعرفة والتعلم المتعلقة بالمقرر .

٧- التزام أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بمواعيد وأوقات المحاضرات واستيفاء الساعات العلمية والمعملية لها وعدم إلغاء المحاضرات أو تغيير أوقاتها إلا في حالة الضرورة وبعد الإعلان عن ذلك، على أن يتم إعطاء محاضرات بديلة عن تلك التي تم إلغاؤها، أو التغيب عنها من قبل عضو هيئة التدريس لاستيفاء المقرر، وذلك بعد التنسيق مع الطلاب / الطالبات والقسم المعني بإتمام ذلك .



٨- الاستفسار والمناقشة العلمية اللائقة مع أعضاء هيئة التدريس، دون رقابة أو عقوبة في ذلك عليه، ما لم يتجاوز النقاش ما تفتضيه الآداب العامة وحدود السلوك في مثل تلك الأحوال، سواء كان ذلك أثناء المحاضرة أو أثناء الساعات المكتبية المعلنة لمقابلة الطلاب.

٩- توفير فرص التواصل الدائم مع عضو هيئة التدريس بالطرق المختلفة :

- البريد الإلكتروني
- والهالك بورد
- والساعات المكتبية المعلنة.

- ١٠- إجراء الاختبارات التي تعقد للمقرر ما لم يكن هناك مانع نظامي يحول دون إجرائها وفقا للوائح والتعليمات الخاصة
- ١١- إشعار الطالب / الطالبة بالحرمان من دخول الاختبار النهائي وإحاطته بسبب حرمانه قبل موعد الاختبار النهائي بوقت كاف
- ١٢- أن تكون أسئلة الاختبارات ضمن المقرر الدراسي ومحتوياته والمسائل التي تمت إثارتها أو الإحالة إليها أثناء المحاضرات، وأن راعي التوزيع المتوازن والمنطقي للدرجات بما يحقق التقييم العادل لقدرات الطالب / الطالبة
- ١٣- معرفة نتائجها التي حصل عليها في الاختبارات التي أداها بعد الانتهاء من تصحيحها واعتمادها.
- ١٤- الاطلاع على تقييم جميع واجباته التي سلمها خلال الفصل الدراسي سواء كانت نسخة ورقية أو الكترونية أو غير ذلك
- ١٥- الحصول على البطاقة الجامعية التي تثبت شخصيته داخل الجامعة وخارجها.
- ١٦- المحافظة على سرية المعلومات والخصوصية التامة في كل ما يتعلق به، وعدم الاطلاع أو استخدام المعلومات الشخصية (السجل الأكاديمي - الملف الشخصي - كشف الدرجات الخاص به) إلا للمصرح لهم فقط
- ١٧- الحصول على اللوائح والأنظمة الجامعية ومصادرها.
- ١٨- الحصول على نسخة ورقية أو إلكترونية من وثيقة حقوق الطالب / الطالبة وواجباته.
- ١٩- إشعاره قبل اتخاذ أي قرار بحقه، ولفت نظره عند وقوع أي مخالفات وإخطاره كتابية بما تم اتخاذه من قرارات بحقه مع إعطائه حق الدفاع عن نفسه في أي قرار يتعارض مع مصالحته الأكاديمية وفقا لأنظمة ولوائح الجامعة
- ٢٠- توفير برنامج إرشادي تعريفي بكليات الجامعة وأقسامها، يوضح الأنظمة واللوائح، ويعرف بالتخصصات العلمية، ومجالاتها الأكاديمية، والعلمية، والوظيفية.
- ٢١- الحصول على وثيقة التخرج عند انتهاء متطلبات التخرج وفقا لأنظمة ولوائح الجامعة خلال الفترة الزمنية التي تحددها الجامعة لتسليم الوثيقة .
- ٢٢- الحصول على الإرشاد والتوجيه عن طريق المنشورات والمطبوعات التعريفية الورقية أو الإلكترونية التي توضح أنظمة الجامعة ولوائحها، ونشرها على الموقع الرسمي للجامعة.



الحقوق غير الأكاديمية للطلاب

1. تقديم الرعاية الصحية الممكنة في المرافق الطبية التابعة للجامعة
2. يحق للطلاب الاستفادة من خدمات الجامعة ومرافقها: المكتبات المركزية والفرعية والأنشطة الطلابية والفعاليات التعليمية والملاعب الرياضية وموافق السيارات المخصصة للطلاب وذلك وفق اللوائح والنظم المعمول بها في الجامعة وحسب الإمكانيات
3. التمتع بالإعانة والرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجامعة والمشاركة في الأنشطة المقامة فيها وفقا للوائح والتعليمات الجامعية المنظمة لذلك.
4. الحصول على الحوافز والمكافآت المادية المقررة نظاما وبخاصة للطلاب/ة المتفوق/ة.
5. الترشيح للدورات التدريبية والبرامج والرحلات الداخلية والخارجية، وزيادة مشاركته في الأنشطة الثقافية، وكذلك المشاركة في أنشطة خدمة المجتمع المحلي والأعمال التطوعية.
6. الحق في تقديم الشكوى أو التظلم من أي أمر يتضرر منه في علاقته مع أعضاء هيئة التدريس، أو القسم، أو الكلية، أو أي وحدة من وحدات الجامعة، ويكون تقديم الشكوى أو التظلم وفقا للقواعد المنظمة، وتمكين الطالب من معرفة مصير شكواه من قبل الجهة المسؤولة عنها.
7. يحق للطلاب/ة من ذوي الاحتياجات الخاصة في الحصول على الخدمة اللائقة، والمناسبة لاحتياجاته، وفقا للأنظمة، والقواعد.
8. يحق للطلاب / الطالبة الترشيح لعضوية لجان الطلاب حسب توافر الشروط .
9. تقييم الخدمات الطلابية من خلال الاستبانات المقدمة له .
10. توفير جهة محددة بالجامعة لرعاية حقوقه ومتابعته.



واجبات الطالب/ة

الواجبات الاكاديمية للطالب/ة

- ١- التزام الطالب / الطالبة بالاطلاع والتعرف على أنظمة الجامعة ولوائحها وتعليماتها والقرارات الصادرة تنفيذًا لها، وعدم التحايل عليها، أو انتهاكها، أو تقديم وثائق مزورة للحصول على أي حق أو ميزة خلافاً لما تقتضي به الأحكام ذات العلاقة.
- ٢- الالتزام بمعايير السلوك الأكاديمي المتميز الملتزم بالأخلاق الإسلامية، وتجنب كل سلوك يناهي الدين والأخلاق ويؤثر على الوضع الأكاديمي .
- ٣- التزام الطالب / الطالبة بالتعليمات الخاصة بترتيب وتنظيم واستخدام مرافق الجامعة وتجهيزاتها للأغراض المخصصة لها، ووجوب الحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة لاستعمال تلك المرافق أو التجهيزات عند رغبة استخدامها أو الانتفاع منها في غير ما أعدت له.
- ٤- التزام الطالب / الطالبة بالهدوء داخل مرافق الجامعة، والامتناع عن التدخين فيها، وعدم إثارة الإزعاج، أو التجمع غير المشروع، أو التجمع المشروع في غير الأماكن المخصصة لذلك .
- ٥- التزام الطالب / الطالبة بحس الانتماء للمكان والمواطنة الصالحة من خلال الإبلاغ عن كل ما يسيء للجامعة والوطن .
- ٦- الانتظام في الدراسة والقيام بكافة المتطلبات الدراسية (الحضور، المشاركة، أداء الاختبارات، التكاليفات، والواجبات، والبحوث العلمية، التدريب العملية التدريب الميداني) في ضوء القواعد والمواعيد المنظمة لبدء الدراسة ونهايتها والتحويل والتسجيل والاعتذار والحذف والإضافة، وذلك وفقاً للأحكام الواردة باللوائح والأنظمة السارية بالجامعة
- ٧- احترام القواعد والترتيبات المتعلقة بسير المحاضرات والانتظام والنظام فيها وعدم التغيب عنها إلا بعذر مقبول وفقاً للوائح وأنظمة الجامعة
- ٨- التزام الطالب / الطالبة عند إعداد البحوث والمتطلبات الدراسية الأخرى للمقررات بعدم الغش فيها أو المشاركة فيه عند إعدادها بأي صورة كانت، أو نسبة عمل غيره إلى الطالب / الطالبة، أو اللجوء إلى أي وسائل غير مشروعة لإعداد تلك البحوث والتقارير والأوراق والدراسات أو غيرها من المتطلبات الأساسية للمقرر.
- ٩- التزام الطالب / الطالبة بالقواعد والترتيبات المتعلقة بالاختبارات والنظام فيها وعدم الغش أو محاولته أو المساعدة في ارتكابه بأي صورة من الصور، أو التصرفات، أو انتحال الشخصية أو التزوير أو إدخال مواد أو أجهزة ممنوعة في قاعات الاختبارات أو المعامل.
- ١٠- التزام الطالب / الطالبة بالإرشادات والتعليمات التي يوجهها المسؤول أو المراقب في قاعة الاختبارات أو المعامل وعدم الإخلال بالهدوء أثناء أداء الاختبارات.
- ١١- المحافظة على الهدوء داخل قاعات المحاضرات، والابتعاد عن أماكن لجان الاختبارات وعدم إثارة أي ضوضاء بالقرب منها
- ١٢- تحري الدقة والأمانة عند تقييم عضو / عضوة هيئة التدريس حسب النماذج المعدة لذلك.
- ١٣- الالتزام بحضور اليوم الإرشادي للتعريف بكلية الجامعة وأقسامها العلمية.
- ١٤- الالتزام بتطبيق العقوبة الموقعة على الطالب / الطالبة في حالة الإخلال بلوائح وأنظمة الجامعة.



- ١٥- استخدام التقنية الحديثة من أجهزة لوحية وكمبيوترات وخلافه من الممتلكات الشخصية لأغراض أكاديمية فقط، وفي حالة ثبت خلاف ذلك تطبق الأنظمة في حقه.
- ١٦- التواصل الدوري مع المرشد الطلابي، والحرص على تسجيل البيانات بشكل دقيق.
- ١٧- الالتزام بحمل البطاقة الجامعة أثناء وجود الطالب / الطالبة في الجامعة وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها من قبلهم، وعند إنهاء أي معاملة للطالب داخل الجامعة.

الواجبات غير الأكاديمية للطالب/ة

- ١- التزام الطالب / الطالبة بعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالإتلاف أو العبث بها، أو تعطيلها عن العمل، أو المشاركة في ذلك، سواء ما كان منها مرتبطاً بالمباني أو التجهيزات.
- ٢- التزام الطالبة بالزي الجامعي المتعارف والمعتمد عليه حسب الأنظمة وعدم مخالفته.
- ٣- عدم دخول الجامعة بمظهر يتنافى مع ضوابط الشريعة الإسلامية أو العادات المجتمعية أو أنظمة الجامعة، ومنها ارتداء ما لا يليق من اكسسوارات كأقراط الوجه والقصات الغربية وما في حكمها.
- ٤- عدم تصوير مرافق الجامعة، أو الطلاب، أو الطالبات، أو منسوبي الجامعة من أعضاء وعضوات هيئة التدريس والإداريين والإداريات والفنيين والفنيات لأي غرض من الأغراض.
- ٥- عدم إقامة الحفلات الخاصة داخل مرافق الجامعة.
- ٦- عدم إصدار المنشورات أو المساهمة في توزيعها أو جمع الأموال أو التوقيعات لأي غرض كان بدون ترخيص من الجامعة.
- ٧- عدم إقامة أية أنشطة خارج الجامعة باسم جامعة الباحة بدون ترخيص من الجامعة.
- ٨- عدم اصطحاب الأطفال والحيوانات الأليفة داخل الجامعة.
- ٩- الإبلاغ عن أي وضع صحي أو اجتماعي أو اقتصادي والذي من شأنه أن يعيق سير الدراسة وذلك من خلال إبلاغ إدارة الكلية التطبيقية أو المرشد الأكاديمي.
- ١٠- التزام الطالب / الطالبة بالسلوك الحسن والمناسب للأعراف الجامعية والإسلامية، وعدم القيام بأي أعمال مخلة بالأخلاق الإسلامية أو الآداب العامة داخل الجامعة.
- ١١- الالتزام بتعليمات المرور الجامعي
- ١٢- احترام أعضاء هيئة التدريس والموظفين والعمال من منسوبي الجامعة وغيرهم، من الطلاب والضيوف والزائرين، وعدم التعرض لهم بالإيذاء بالقول أو الفعل بأي صورة كانت.
- ١٣- البعد عن الأفكار المتطرفة والضالة، وعدم تداولها، أو نشرها، أو التشجيع عليها، أو التعاطف معها، داخل المحيط الجامعي أو خارجه.



لجنة التوعية بحقوق الطلاب

التعاون في مجال توعية الطلاب وحقوقهم وبيان طرق الحصول عليها

مهام اللجنة

- ١- توعية الطالب وثقافته بحقوقه وواجباته داخل الجامعة
- ٢- دعم حقوق الطلاب بما يتوافق مع أنظمة الجامعة ولوائحها
- ٣- تنمية روح المبادرة لدى الطالب في معرفة حقوقه وتوعيته بكيفية الحصول عليها
- ٤- تقويم الجوانب الأكاديمية وغير الأكاديمية المقدمة للطلاب والسعي لتقويمها

